

217207 - هل نهاية الخدمة والراتب التقاعدي من الميراث ؟

السؤال

توفي أبي ، وقمت بتوزيع ما يملكه نقدا بحسب الشرع ، ولكن توجد أموال ليست بيدنا كما يلي: له تعويض عن الوفاة كونه موظفا متقاعدا ، فهل نقسمه حين الحصول عليه ؟ حيث أن ذلك متعذر حاليا ، وماذا يحدث لو مات أحد الورثة قبل تحصيل المبلغ ؟ وله راتب تقاعدي منذ وفاته ، فهل يوزع بحسب نسبة الإرث ؟ مع العلم أن الدولة تقوم بتقسيم الراتب التقاعدي للورثة بشكل آخر ، مثلا : يتم توزيعه على الزوجة والولدين بغض النظر عن الأم مثلا . كما أن له مبلغا تم استقطاعه سابقا بشكل شهري على مدى 10 سنوات بشكل يشبه الجمعية فإذا وصل المبلغ حدا معيناً يتم إعطاؤه لأبي ، ولكنه توفي قبل وصوله ذلك الحد .

الإجابة المفصلة

مكافأة نهاية الخدمة والتعويض عن الوفاة يُجرى بتقسيمها مجرى الميراث ، فتقسّم على جميع الورثة بحسب أنصبتهم الشرعية .
ومن مات من الورثة قبل توزيع المال ، فإن نصيبه يوزع على ورثته .
وأما الراتب التقاعدي فهو هبة من الحكومة ، ويكون من نصيب الأشخاص الذين يحدددهم النظام ، ولا يلزم توزيعه على جميع الورثة .
وأما ما تم استقطاعه من أبيك في الجمعية المذكورة فهو على تقسيم الميراث الشرعي قطعاً .
والله أعلم .